

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٢٦ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف المنصورة المؤرخ ٢٠٠٧/٩/٣ :

وبنا، على ما هررته السيد المستشار مدير عام إدارة المحاكم :

قرار:

(المادة الأولى)

تنعقد الدوائر الجزائية بمحكمة استئناف المنصورة (مأمورية الزقازيق) ، أرقام (١٠) ، (١١) ، (١٢) ، (١٣) ، (١٤) ، (١٥) ، (١٦) ، (١٧) ، (١٨) بقاعتي الجلسات رقمي (١) ، (٢) بمحكمة الزقازيق الابتدائية الجديدة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٧/١٠/١

صدر في ٢٠٠٧/٩/٤

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي